



Distr.
GENERAL
A/31/377
8 December 1976
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

UN LIBRARY
DEC 14 1976
UN COLLECTION



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الحادية والثلاثون
البند ٤٠ من جدول الأعمال

المؤتمر العالمي لنزع السلاح

تقرير اللجنة الأولى

المقرر : السيد كيدار بهاكثا شريستا (نيبال)

- ١ - ادرج البند السعنون " المؤتمر العالمي لنزع السلاح : تقرير اللجنة المخصصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح " في جدول الأعمال المؤقت للدورة الحادية والثلاثين بناء على قرار الجمعية العامة ٣٤٦٩ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥ .
- ٢ - وقررت الجمعية العامة في جلستها العامة ٤ ، المعقودة في ٢٤ أيلول/سبتمبر ١٩٧٦ ، بناء على توصية مكتبها ، ان تدرج هذا البند في جدول أعمالها وتحيله الى اللجنة الأولى .
- ٣ - وفي الجلسة ٢ للجنة الأولى ، المعقودة في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ، قررت اللجنة عقد مناقشة عامة مشتركة بشأن البنود المحالة اليها المتصلة بنزع السلاح ، وهي البنود ٣٤ الى ٥٠ و ١١٦ . ودارت المناقشة العامة بشأن هذه البنود في الجلسات من ٢٠ الى ٣٩ ، في الفترة من ١ الى ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر .
- ٤ - وكان معروضا على اللجنة الأولى ، فيما يتعلق بالبند ٤٠ من جدول الأعمال ، تقرير اللجنة المخصصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح (١) .
- ٥ - وفي ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ، قدم كل من اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وبولندا والجمهورية الديمقراطية الالمانية مشروع قرار (A/C.1/31/L.9) اشترك في تقديمه معها فيما بعد كل من بلغاريا وتشيكوسلوفاكيا ومنغوليا . وقام بتقديم مشروع القرار ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية في الجلسة ٢٧ المعقودة في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر .

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ٢٨

(A/31/28)

٦ - وفي ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر قدم كل من اثيوبيا والارجنتين واندونيسيا والبرازيل وبيرو والجزائر وسرى لانكا والعراق ومالي ومصر والمغرب والمكسيك ونيبال ونيجيريا والهند ويوغوسلافيا مشروع قرار (A/C.1/31/L.29) اشتركت في تقديمه معها بعدد افغانستان . وقام ممثل الارجنتين في الجلسة ٤٧ المعقودة في ١ كانون الأول / ديسمبر بتقديم مشروع قرار منقح (A/C.1/31/L.29/Rev.1) . وقدّم الأمين العام بيانا بالآثار المالية المترتبة على مشروع القرار المنقح ، في ١ كانون الأول / ديسمبر (A/C.1/31/L.39) .

٧ - وفي الجلسة ٤٩ المعقودة في ٢ كانون الأول / ديسمبر اعتمدت اللجنة الأولى مشروع القرار (A/C.1/31/L.29/Rev.1) دون تصويت (انظر الفقرة ٨ أدناه) . لقد تم تقديم مشروع القرار A/C.1/31/L.9 فلم يدفعوا به الى التصويت .

توصية اللجنة الأولى

٨ - توصي اللجنة الأولى الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

المؤتمر العالمي لنزع السلاح

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٣٢٦٠ (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، و ٣٤٦٩ (د - ٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ ،

وان تكرر اعلان اقتناعها بأن لجميع شعوب العالم مصلحة هيوية في نجاح مفاوضات نزع السلاح ، وبأنه ينبغي لجميع الدول أن تكون قادرة على الاسهام في اتخاذ التدابير اللازمة لتحقيق هذه الغاية ،

وان تؤكد مجددا اعتقادها بأنه يمكن للمؤتمر العالمي لنزع السلاح ، اذا تم التحضير له بالشكل الملائم وعقده في الوقت المناسب ، أن يعزز تحقيق تلك الأهداف ، وبأنه يمكن للتعاون بين جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية أن يسهل بلوغ تلك الغاية ،

وان تحيط علما بتقرير اللجنة المخصصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح (٢) ،

وان تلاحظ أيضا أن الجمعية العامة ، في قرارها ٣١ / ٠٠٠ ، قد قررت عقد دورة استثنائية مخصصة لشؤون نزع السلاح ،

١ - ترجى من اللجنة المختصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح أن تبقى على اتصال وثيق بممثلي الدول الحائزة للأسلحة النووية ، من أجل الاطلاع بصورة مستمرة على موقف كل منها ، ومن أجل بحث التعليقات والملاحظات ذات الصلة التي يمكن أن تقدم الى اللجنة ، كما تطلب اليها ، لهذه الغاية ، أن تجتمع لفترة قصيرة ، وأن تقدم تقريراً الى الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين وفقاً للإجراء المعمول به في اللجنة ؛

٢ - وتقرر ادراج البند المعنون " المؤتمر العالمي لنزع السلاح " في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثانية والثلاثين .
